اختيار ذلك للاشارة الى بعد مرتبة الذات عن صفة الكلام او للاشارة الى بعد المحكي
عن ساحة عن الجواب قوله وتذكيره آه اريد بالم السورة هذا يدل على انه اول ذكر
الكتاب لصحة الحمل على السورة ببعض الكتاب اذ لو اراد بالسورة جميع القرآن لاحتمل
التأنيث وعلى ان التذكير لا يحوج الى التأويل في غير تلك الارادة وفيه نظر اذا اريد المؤلف
من هذه الحروف فهو خبر المتحدى به او مبتدأ والمتحدى به مقدار سورة فلا حاجة الى ثبوت المؤلفات
فالمراد المؤلفات من هذه الحروف اذ لا يطلق الصفة المفردة على المتعدد فلا يصح
الاشارة اليه بمفرد مذكر لا يقال كما ان كل كلمة من السورة مؤلفة من الحروف كذلك
مجموع السورة مؤلف منها لانا نقول السورة مؤلفة من الحروف كذلك مجموع السورة
مؤلفة منها او لانا نقول مؤلفة من كلمات مؤلفات من الحروف كما لا يخفى ثم نقول ليس
تأنيث السورة لذاته بل التعبير عنه بلفظ السورة فلما عبر عنه بالم اضمحل التأنيث
نعم لو كانت بتأويل الم بالسورة لامكن فلا حاجة الى توجيه التذكير ولا يخفى لطافة
قوله كتذكير الكتاب على ذوي الالباب قوله فانه صفة او خبره الذي هو هو الثاني مما
ذكره النحويون حتى قال ابن الحاجب مراعاة المطابقة مع الخبر اولى من مراعاة المطابقة
مع المرجع لانه مناط الفائدة في الجملة دون المرجع ولم يذكر واحد بيت المطابقة في الصفة
فكأنه قاسه على الخبر لكن تعليل ابن الحاجب يفرق بينه وبين الخبر واعلم انه اذا كان فكأنه
الكتاب صفة ويكون الم مبتدأ المؤلف الكتاب يكون المشار اليه الكتاب لا الم ولهذا
قال صاحب الكشاف واذا جعل صفة فاسم الاشارة انما يشار به الى الجنس الواقع صفة له
تقول هذا ذلك الانسان او ذلك الشخص فعل كذا هذا فاختيار الاشارة الى الصفة على
تقدير كون الكتاب صفة وصح المعنى فيه لصحة على تقدير وعلى هذا يكون البعد البعد
الوعد وتقدم ذكره بمدة فاختيار القاضي الى انه يجب ان يكون المشار اليه الم ويكون
التذكير لتذكير الصفة على تقدير ان يكون كلامه الم مبتدأ وذلك الكتاب ردا على المحكي
المستفاد من كلامه وقد عرفت توجيه كلامه وان التذكير باعتبار الصفة ليس مذهب
النحويين قوله وهو مصدر سمي به المفعول يقال كتب اي خط كتبا وكتابا قوله وقيل اي خط
فعال بني للمفعول كاللباس في القاموس الكتاب ما يكتب فيه هذا فعل هذا من ذكر
المحل وارادة الحال قبل ان يحل فيه ذكر ان تجعله مسمى بالكتاب باعتبار انه كتب في
اللوح المحفوظ لكن في اطلاق الكتاب باعتبار انه يكتب بعد شروع كتابته قوله واصل
الكتاب الجمع ويحتمل ان يكون تسمية كتابا لانه مجموع فلا حاجة الى اعتبار ما يؤول والكتبة

الجنس

الجنس او جماعة الخيل اذا اغارت من المائة الى الالف قوله لا ريب فيه معناه انه لوضوحه
وسطوع برهانه بحيث لا يرتاب العاقل بعد النظر الصحيح في كونه وحيا بالغا حد الاعجاز
بلوغه حد الاعجاز هو برهانه الساطع فالاولى ان يقتصر على كونه وحيا ولم يذكر قوله
بالغا حد الاعجاز ولا يخفى ان بيان معنى الريب في اللغة احق بالتقديم لانه بعد معرفة معنى الريب
يحتاج الى تحقيق مضمون الجملة فلا وجه لعدوله في ذلك عن طريقة الكشاف ولا يبعد ان
يقال كون الريب بمعنى الشك داخل مستغن عن البيان وما بينه بعد بيان انه في الاصل بمعنى
آه وفي التنوير الذي ذكره خفاء فانه لا يدل على انه مما ابعد عنهم الريب بل بظاهره يدل
على انه جعلهم بعيدا عن الريب حيث استعمل كلمة الشك مع ظهور الريب منهم على
انه مما لا يصدق وانا شوهد عيانا بل يحمل على عادتهم بلغتهم به وقوله بل عرفهم الطريق
المزيح له منظور فيه لانه يمكن ان يقال عرف النبي عم طريق افهامهم وافحامهم ونحن نقول
مستعينا بالله في القبول انه اذا كان قوله الم المؤلف من هذه الحروف ويكون ذلك الكتاب
خبره فلا خفاء في قوله لا ريب فيه قوله وهدى حال من الضمير المجرور والاولى انه تمييز عن النسبة
اي لا ريب في هذه وهو معنى حسن لكن المطابق لنفي الريب في انه من عند الله ما ذكره وقوله
والعامل فيه الظرف الواقع صفة للمنفي فيه انه لا خفاء في انه ليس العامل في ذلك الضمير الظرف
لان المعمول لا يكون جزء من العامل فهذا لا يصح الا على مذهب من جوز اختلاف العامل
في الحال وصاحبه وقيل انه ليس بسديد من حيث المعنى لان بين كون الريب فيه وكونه هدى
تنافيا ظاهرا ولان النفي يرجع الى القيد فيفسد المعنى واجيب بان الحال قيد للنفي لا للمنفي
قوله سمي به الشك اي ما لا ريب لا بارتياب حتى تحتاج الى تاويل تذكير الضمير قوله وفي الحديث
دع ما يريبك استدل به بالحديث على ان الريبة في الاصل قلق النفس لا بمعنى الشك ووجه الاستدلال
ان الريبة في الحديث بمعنى قلق النفس بقرينة حمله على الشك ولو لا المغايرة لم يكن فائدة في
الحمل وبقرينة مقابلته للطمأنينة ولذا روى الحديث كما رواه الكشاف مع ان الرواية المشهورة
في الصحاح فان الصدق طمأنينة والكذب ريبة لانه لا استشهاد بالرواية المشهورة وما وقع
للسيد الشريف رحمه الله بقوله ان في الآية الريب بمعنى المصدر بل بمعنى الشك
والا لكان الاستعمال لا ريب له كما يقال لا ريب لزيد ولا يخفى ان القرآن ليس مما توهم
ريبا حتى كان الصحيح ان يقال لا ريب له بل لو كان مصدرا ايضا لكان الواجب لا ريب
فيه قوله ومنه ريب الزمان لنوائبه في القاموس الريب صرف الدهر والحاجة والظنة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1